

فتح المغیث شرح ألفية الحديث

في محله فقل قال فلان كذا ونحوها من الفاظ الجزم كذكر فلان وإن لم يحصل بالنسخة الوثيق
فقل بلغني عن فلان أنه ذكر كذا أو جدت في نسخة من الكتاب الفلامي وما أشبههما من
العبارات التي لا تقتضي الجزم ولكن الجزم في المحكي لما يكون من هذا القبيل يرجى حله
للفطن العالم الذي لا يخفى عليه في الغالب مواضع الإسقاط والسقط وما أحيل عن جهته أي
بضرب من التأويل من غيرها .

قال ابن الصلاح وإلى هذا فيما أحس استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس
مع تسامح كثيرين في هذه الأزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحرر ولا تثبت فيطالع
أحدهم كتاباً منسوباً إلى مصنف معين وينقل عنه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلاً قال فلان
كذا ونحو ذلك والصواب ما تقدم .

قلت ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات ونحو ذلك فإن كانت بخط
المعروف لا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له وإنما فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متيقن وربما
تكون تلك الحواشى بخط شخص وليس لها أو بعضها لغيره فيشتبه ذلك على ناقلة
بحيث يعزو الكل لواحد